عِشْرَةُ الْمَعْرُوفِ حَقٌّ وَاجِبٌ قَالَهُ اللهُ لإصْلاَحِ الْبَشَرْ وَإِذَا كُنْتَ بِكُرْهِ قَدْ وَقَعْتْ عَالِج النَّفْسَ بِإِبْعَادِ الضَّجَرْ وَاجْعَل الصَّبْرَ دَلِيلاً لِلثَّبَاتْ وَاحْتَسِبْ لِلأَجْرِ فِي غَضِّ النَّظَرْ إنَّمَا الْمَرْأَةُ ضِلْعٌ بِاعْوجَاج إِنْ أَرَدْتَ الْعَـدْلَ تَلْقَاهُ انْكَسَرْ كَسْرُهَا حِلٌّ إِذَا شِئْتَ الطَّلاَقْ لَكِن الْحَقُّ بِبُغْض قَدْ ذَكَرْ ا جَامِل الْمَرْأَةَ تَكْسِبْ وُدَّهَا إنَّهَا خَيْرٌ وَلَكِنْ فِي الْخَبَرْ ٢

إشارة إلى الحديث الشريف: «أبغض الحلال عند الله الطلاق».
إشارة إلى قول الإمام على: «المرأة شر، وأشر ما فيها أنها لا بد منها».